

الإستراتيجية الإعلامية لحماية حقوق الأطفال في الواقع والمأمول

Media strategy to protect children's rights in reality and in hopes

محمد أبو طه المكي، المحاضر بقسم اللغة العربية وآدابها، الجامعة الإسلامية شيتاغونغ، بنغلاديش

twahamakki82@iiuc.ac.bd

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى إبراز التوعية بحقوق الأطفال في الواقع والمأمول، وتعزيز الوعي لدى الجمهور بأهمية حمايتهم، وتشجيع الحوار العام حول هذا الموضوع، وضمان وجود بيئة إعلامية تعتمد على المعلومات الدقيقة والموثوقة حول حقوق الأطفال، وتقييم الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال، وإظهار دور الإعلام في حماية حقوق الأطفال، ودور المنظمات الوطنية في حماية حقوق الأطفال، وبيان انضمام فلسطين لاتفاقية حقوق الأطفال، ووجوب تطبيق نصوص اتفاقية حقوق الأطفال، وإنشاء آليات وطنية لحماية حقوق الأطفال.

وانتهى البحث بعد وضاحة ذلك إلى بيان مسؤولية الدول الأطراف تجاه تنفيذ الاتفاقية، باعتبارها ملزمة بالوفاء بالتزامات الاتفاقية، وأن مسؤولية الدول لا تتوقف عند تنفيذ التزاماتها فحسب، بل تتعدى إلى إنشاء الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال. ولضمان نجاح هذه الآليات لابد أن يسبقها توفير الضمانات القانونية والسياسية لذلك، ويقترح الباحث تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والرعاية الاجتماعية وتقويتها في تثقيف وتوعية الأطفال بحقوقهم، ومساعدة وتأهيل الأحداث الجانحين في الاندماج مع المجتمع. وفرض آليات للرقابة الموفرة لحماية حقوق الأطفال بما يشمل المؤسسات والوزارات والهيئات المختصة.

ويقترح البحث أنه يمكن تحقيق ذلك من خلال حملات إعلامية متعددة الوسائط تستهدف الأهل والمعلمين والمجتمع بشكل عام. ويمكن استخدام منصات التواصل الاجتماعي والحملات الإعلامية لنشر قصص نجاح، وتوعية الناس بأضرار العنف ضد الأطفال وضرورة توعيتهم للحماية. ويجب تشجيع الحوار العام حول حقوق الأطفال والتحديات التي تواجهها. ويجب على وسائل الإعلام تبني معايير صارمة

للدقة والموثوقية في تقديم المعلومات حول حقوق الأطفال. ويمكن تنظيم مسابقات إعلامية أو ورش عمل لتشجيع المبدعين على إنتاج محتوى إعلامي يعكس حقوق الأطفال ويساهم في تعزيزها. كلمات مفتاحية: الاستراتيجية، الإعلامية، الحماية، الحقوق، الأطفال.

Abstract:

It is known that this research aims to highlight awareness of children's rights in reality and what is hoped for, enhance public awareness of the importance of protecting them, encourage public dialogue on this subject, ensure the existence of a media environment that relies on accurate and reliable information about children's rights, and evaluate and evaluate national mechanisms for protecting children's rights. Showing the role of the media in protecting the rights of children, in addition to the role of national non-governmental organizations in protecting the rights of children, and explaining Palestine's accession to the Convention on the Rights of the Child, the necessity of implementing the provisions of the Convention on the Rights of the Child, and establishing national mechanisms to protect the rights of children. The research concluded after clarifying this with the most important points. Its results. Namely, it is the responsibility of States parties to the Convention on the Rights of the Child to implement the Convention, as they are obligated to fulfill the obligations arising from the Convention, and that the responsibility of States does not stop at implementing their obligations only, but extends beyond establishing national mechanisms to protect children's rights. In order to ensure the success of these mechanisms in achieving the purpose for which they were established, they must be preceded by the provision of legal and political guarantees for this. The research suggests enhancing and strengthening the role of civil society and social welfare institutions in educating and raising awareness of children about their rights, and assisting and rehabilitating juvenile delinquents in integrating with society. Imposing mechanisms to monitor the provision and protection of children's rights, including the relevant institutions, ministries and bodies. The research suggests that this can be achieved through multimedia information campaigns targeting parents, teachers, and society in general. Social media platforms and media campaigns can be used to spread success stories and educate people about the harms of violence against children and the need to educate them about protection. Public dialogue on children's rights and the challenges they face must be encouraged. The media must adopt strict standards for

accuracy and reliability in providing information about children's rights. Media competitions or workshops can be organized to encourage creators to produce media content that reflects children's rights and contributes to their promotion.

Keywords : strategy; media; protection; rights; children..

1. تمهيد:

الحمد لله الذي بنعمته وإحسانه رزقنا الأطفال أمانة على عواتقنا، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان وإيمان إلى يوم الدين أما بعد..

فمن المعلوم أنّ الدول الملتزمة باتفاقية حقوق الأطفال، يجب عليها القيام بمسؤولياتها القانونية والوفاء بالالتزامات الناشئة عن تصديق الاتفاقية، ولا تقف حدود مسؤوليتها عند تنفيذ الاتفاقية عبر سلطاتها الثلاث، بل يتوجب عليها إيجاد آليات وطنية لحماية حقوق الأطفال الواردة في الاتفاقية عبر أجهزة ومؤسسات الدولة الرسمية والمدنية، وإشراك المجتمع المدني ومؤسساتها، والقطاع العام والخاص.

مشكلة البحث:

قد يظن الناس بمشاهدتهم للواقع الحالي في العالم الإسلامي لاسيما في غزة وسورية وبورما أنه لا توجد هناك آليات وضمانات صارمة لحماية حقوق الأطفال دوليا وإقليميا ومحليا. وبالنظر لهذا يأتي هذا البحث ليكشف الغموض حول حقوق الأطفال، ويبرز سبل إنقاذ فلذات أكبادنا (الأطفال) من الظلم والاستبداد ورعاية حقوقهم.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الآتي:

- تحديد الاحتياجات والتحديات التي تواجه حقوق الأطفال وتحديد الأولويات في العمل الإعلامي.
- تحديد أفضل الطرق والرسائل الإعلامية لنقل المعلومات والتوعية بحقوق الأطفال بشكل فعال ومؤثر.
- تصميم إستراتيجية إعلامية الفعّالة في زيادة الوعي بحقوق الأطفال وتشجيع التحولات الاجتماعية المؤثرة على المجتمع.

أهمية البحث:

تحتل الإستراتيجية الإعلامية لحماية حقوق الأطفال بأهمية عظمى؛ وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يساعد في تحديد الأساليب والرسائل الأكثر فعالية لنقل المعلومات والوعي بحقوق الأطفال، مما يساهم في تحقيق أقصى قدر من النتائج الإيجابية. ومن خلال البحث، يمكن تحديد الأولويات في حماية حقوق الأطفال والتحديات التي تواجهها، مما يسهل عملية التخطيط والتنفيذ للجهود الإعلامية. ويساعد هذا البحث أيضاً في زيادة الوعي بحقوق الأطفال لدى الجمهور، مما يساهم في تشجيع التحولات الاجتماعية والثقافية التي تدعم حقوقهم. وتساهم الإستراتيجية الإعلامية الفعالة في تحقيق التغييرات الاجتماعية المؤثرة في تحسين ظروف وحقوق الأطفال. علماً بأن دراسة الإستراتيجية الإعلامية لحماية حقوق الأطفال تمثل الخطوة الأولى والأساسية نحو تحقيق التغييرات الإيجابية وتعزيز حياة صحية وآمنة للأطفال في المجتمع.

منهج البحث:

سلك الباحث في إنجاز هذا البحث المنهج الوصفي الاستقرائي، والتاريخي؛ حيث اعتمد المنهج الوصفي من خلال تقديم صورة دقيقة وموضوعية للواقع الحالي لحقوق الأطفال في الإعلام. وذلك بالنظر إلى كيفية تصوير قضايا الأطفال في وسائل الإعلام ومظاهر الانتهاكات أو الحماية.

واستند على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على استنباط الأفكار العامة والمبادئ من خلال جمع وتحليل بيانات جزئية، بهدف الوصول إلى استنتاجات تساعد في تصميم إستراتيجية إعلامية فعالة. وقام الباحث باستخدام أمثلة محددة من برامج أو حملات إعلامية سابقة، وعمل على تحليل تأثيرها بهدف تطوير توجهات أو سياسات إعلامية تعزز حقوق الأطفال وتدعم حمايتهم.

واستخدم المنهج التاريخي في دراسة تطور تناول الإعلام لقضايا حقوق الأطفال عبر الزمن، وكيف تطورت التشريعات والسياسات الإعلامية المتعلقة بالأطفال. ووفر هذا المنهج فهماً عميقاً للتحديات التاريخية والتغيرات التي مرت بها حقوق الأطفال في الإعلام، مما يساهم في وضع استراتيجيات حديثة مستندة إلى نجاحات أو إخفاقات الماضي. ويمكن دمج هذه المناهج في إستراتيجية إعلامية فعالة تهدف إلى حماية حقوق الأطفال، حيث يمكن للمنهج

الوصفي تقديم صورة دقيقة للواقع، والاستقرائي لبناء رؤى استشرافية من الأمثلة، والتاريخي للاستفادة من التجارب السابقة.

2. مفهوم الإستراتيجية:

الاستراتيجية لفظ مُشتق من الكلمة اليونانية (Stratēgos) وهي كلمة مكونة من مقطعين؛ المقطع الأول منها هو (stratus) ويعني الجيش، والمقطع الثاني هو (ago) ويعني القيادة أو الحركة، كما تُعتبر الإستراتيجية خارطة طريق للمؤسسات؛ تُحدد رؤيتها، ومهمتها، وأهدافها، وعليه فإنها تهدف إلى زيادة ودعم نقاط قوة المؤسسة وإضعاف نقاط قوة المنافسين.¹ ولا يخفى أنّ الإستراتيجية تُعرف على أنها خطة طويلة الأمد للوصول إلى هدف ما، وتُعدّ مهارةً لازمةً لتحقيق النجاح في الحرب، أو السياسة، أو الأعمال، أو الصناعة، أو الرياضة، وغيرها، وتُعرف أيضاً على أنها الاستخدام الذي للموارد عن طريق نظام مُعيّن للأعمال في سبيل تحقيق الهدف.^{2 3}

والجدير بالذكر أن دولة فلسطين انضمت بشكل رسمي عبر إيداع صك التصديق إلى الأمين العام للأمم المتحدة تاريخ 2014/4/1م، وبذلك يبدأ نفاذ الاتفاقية في فلسطين بتاريخ 2014/4/30م، وتكون بذلك كافة المبادئ والحقوق الواردة في الاتفاقية واجبة التطبيق، وملزمة لفلسطين بصفتها دولة طرفاً في الاتفاقية. واتفاقية حقوق الأطفال ليست إلا معاهدة دولية تنشئ علاقات قانونية بين الدول الأطراف فيها فقط، ولكن الغرض الذي تهدف إليه الاتفاقية هو في المكان الأول إحداث آثار في القانون الداخلي ولذلك تكون لهذه الاتفاقية فاعليتها الكاملة إذا كانت لنصوصها قوة ملزمة في القوانين الداخلية للدول الأطراف فيه...⁴

إن استقراء جميع نصوص الاتفاقية يفيد بأنها تلقي - بصورة مباشرة أو غير مباشرة - على عاتق الدولة التي تصبح طرفاً فيها التزاماً باتخاذ إجراءات محددة لحماية الأطفال وضمان رعايتهم كما يرى الدقاق،⁵ ومن ثم فإن تقصير الدولة وامتناعها عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات والتدابير يسبب نوعاً من الإضرار المنظم بالأطفال. ويعدّ كل انتهاك لأحكام حماية الأطفال الواردة في الاتفاقية، سواء تم في صورة فعل إيجابي أم امتناع سلبي تعسفاً يهدر القدر الواجب توفره من الحماية والرعاية للأطفال. فبالإضافة إلى الجهود المبذولة على الصعيد الدولي من اتفاقيات ومعاهدات دولية تتعلق بحماية حقوق الإنسان يُلاحظ⁶ أيضاً وجود آليات فاعلة على الصعيد الوطني تسهر على ضمان حماية حقوق الإنسان التي تُعرف بالآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان سواء كانت رسمية أو غير رسمية، ونقصد بالرسمية حكومية أو قضائية، وبغير الرسمية المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والإعلام، فكل دولة لا تخلو من الهياكل الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وإن تباينت طبيعتها وأدوارها تبايناً كبيراً، أما الآليات غير

الرسمية فإننا نجد نوعاً من التفاوت في الأشكال، فبعض البلدان لا تتوافر على مؤسسات وطنية أو دواوين مظالم أو لجان برلمانية متخصصة، أو حتى منظمات غير حكومية تعمل في مجال حقوق الإنسان وتدور مهام هذه الآليات الوطنية حول ثلاثة وظائف رئيسية هي: الإنصاف القضائي، وإشاعة مبادئ وقيم حقوق الإنسان في المجتمع، وحماية حقوق الأفراد والجماعات من الانتهاك.

وتتعدد الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان، وتدور إجمالاً حول سبعة أشكال وهي:⁷ القضاء، والهياكل الحكومية والمؤسسات الوطنية واللجان القومية، ودواوين المظالم واللجان البرلمانية والمنظمات غير الحكومية والإعلام، وتدور مهام هذه الآليات الوطنية حول ثلاث وظائف رئيسية هي: الإنصاف القضائي، وإشاعة مبادئ وقيم حقوق الإنسان في المجتمع، وحماية حقوق الأفراد والجماعات من انتهاك حقوقهم القانونية النظامية. ويجب عبد العاطي⁸ بأن هناك مجموعة آليات على الصعيد الوطني يمكن من خلالها تعزيز الحماية للطفل الفلسطيني، ويمكن القول بأن أهم تلك الآليات: تبني إستراتيجية وطنية هدفها إشراك الأطفال في الحياة العامة. وتعزيز دور الرقابة على المؤسسات الأهلية والخاصة العاملة في مجال الطفولة. وتنمية وتطوير قدرات العاملين في مجال حقوق الأطفال وتحديداً في المؤسسات الرسمية، من خلال رفدها بكوادر قادرة على النهوض بواقع الأطفال، وتأسيس جسم متكامل هدفه حماية الأطفال. وتشكل الآليات المحلية والإقليمية والدولية لحماية حقوق الإنسان شبكة متكاملة من أجل عالم أفضل لصون حقوق الأفراد والجماعات والشعوب والدول، بحيث تكمل الآليات في كل مستوى جهود الآليات في المستويات الأخرى، بحكم قصور الآليات الدولية لوحدها أو المحلية بمعزل عن الآليات الإقليمية والدولية، فهذه الآليات وغير المستويات الثلاثة يمكن القول بأنها مترابطة وظيفياً، يعزز بعضها البعض عالم حقوق الإنسان، وفي هذا الإطار، تعتبر دولة القانون أهم ضمانات حقوق الإنسان في الدولة، من خلال خضوعها للقانون والتزامها بقواعد الشرعية في كل مظاهر نشاطها التنفيذي والتشريعي والقضائي.⁹

وترى الباحثة خلفه¹⁰ أنه يجب على الدولة توفير مجموعة من الضمانات القانونية والسياسية قبل الشروع في تحديد آليات حماية حقوق الإنسان عموماً، والأطفال خصوصاً وتتمثل الضمانات القانونية في الفصل بين السلطات، الرقابة القضائية على دستورية القوانين، واستقلال القضاء والحماية القضائية، ومبدأ أولوية القانون وحق التقاضي، ومبدأ الشرعية والمشروعية، أما الضمانات السياسية تتمثل في الرأي العام، الأحزاب السياسية، التقدم الاجتماعي الاقتصادي والثقافي، العدالة الاجتماعية ودولة القانون، سيادة الديمقراطية في الممارسة السياسية، مبدأ المساواة، رقابة الرأي العام على أعمال الحكومة. إلا أن هذا البحث يتفق من حيث المضمون فيما

ذهبت إليه الباحثة خلفه¹¹ من أهمية توفير ضمانات قانونية وسياسية قبل تشريع الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال واستحالة تطبيق هذه الآليات في ظل دولة بوليسية أو مستبدية، ويتفق الباحث مع ما ذهب إليه الكاتب معروف¹² من تعدد أشكال الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال، إلا أنه يرى عدم صحة حصر الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال في عددٍ أو نوعٍ معين من الآليات؛ لأن الدولة هي الشارعة للآليات الوطنية، ويتربط على ذلك تنوع وتطور وتحدد الآليات الوطنية عند مرور الزمن، وعليه فإن إنشاء الدولة لجهاز تنفيذي أو هيئة مختصة بحماية حقوق الأطفال، واتخاذ أي إجراء بهدف تنفيذ الاتفاقيات لحقوق الأطفال يُعدُّ من الآليات الوطنية لحماية حقوق الأطفال.

وحماية حقوق الأطفال في نظر الليثي¹³ مسألة تقع مسؤوليتها على عاتق الدولة بمقتضى نظام القانون الداخلي، وهذه الحقيقة لم تتجاهلها اتفاقية حقوق الأطفال، فهذه الاتفاقية أناطت بالدول الأطراف اتخاذ الإجراءات التشريعية وغيرها من الإجراءات الأخرى اللازمة لتنفيذ هذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ، وهو ما تلاحظه من المادة (٢/٢)، حيث نصت " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل بالطفل وحماية من جميع أشكال التمييز أو العقاب القائمة على أساس مركز والدي الأطفال أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة، أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقدهم ". وهو ما يتضح من نص المادة (٤) حيث نصت " تتخذ الدول الأطراف كل التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير الملائمة لإعمال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية ". وأكدت اللجنة الدولية لحقوق الأطفال في ملاحظاتها على تقارير الدول الأعضاء بالاتفاقية على أهمية ضمان مطابقة التشريع لنصوص ومبادئ الاتفاقية مما يوجب عليها فحصاً كاملاً لتشريعاتها، كما أنها عبرت في حالات عديدة عن قلقها من عدم كفاية الإجراءات المتخذة في إطار التشريع لضمان مطابقة التشريع الساري المفعول مع الاتفاقية.¹⁴

وبذلك تعتبر الدولة محور القانون الدولي، والوسيلة أساس في تحقيق الغاية منه، وهي صاحبة الاختصاص الأصيل في حماية حقوق الأطفال، والآليات التي تصدر عنها في هذا الإطار هي الترجمة الحقيقية للقواعد القانونية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية والإقليمية. وتبعاً لما سبق، تسلط الدراسة الضوء على أهم هذه الآليات الوطنية وهي الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني.

3. دور الإعلام في حماية حقوق الأطفال:

الجدير بالذكر أن الإعلام يُعتبر ضرورة مهمة في أي مجتمع حديث، فكلما زاد المجتمع تعقيداً بفضل التقدم التكنولوجي أصبح الإعلام أشد أهمية وأكثر ضرورة، فلا يوجد للمجتمع

نفسه أي نصيب من الخير ما لم تتوافق عناصره وتكيف جماهيره مع منظماته الأهلية والحكومية، والإعلام ليس إلا إحدى هذه الوسائل المهمة التي يتم بها هذا التفاهم والانسجام عن طريق المشاركة في الخبرة والاتجاه والعاطفة،¹⁵ فوسائل الإعلام هي في حقيقتها وسائل وعي ونشر مهما تعددت أشكالها وظروفها، فهي تدخل في إطار واحد يمكن أن تطلق عليها الوسيلة الإعلامية الثقافية للأفكار والتجارب، وهذه الوسيلة سواء كانت بدائية أو متحضرة فهي صاحبة الفضل الأول في النشر والذيع والإشاعة وبدونها تغلق المجتمعات أبوابها، لتعيش كل مجموعة في عزلة عن الأخرى، كما أنها تلعب دوراً أساسياً في تكوين المجتمعات ونشر وتطور نتاج هذه المجتمعات ونقل العلم والمعرفة للغير.

وعلماً بأن هذه الدراسة تسلط الضوء على دور الإعلام بوسائله المختلفة، المقروءة والمسموعة والمرئية، في حماية حقوق الأطفال، باعتبارها أحد الآليات الوطنية المتبعة، في تنفيذ اتفاقية حقوق الأطفال، وقد اعترفت الاتفاقية بالوظيفة التي تؤديها وسائل الإعلام، فقد نصت المادة (١٧) " تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التي تؤديها وسائل الإعلام وتضمن إمكانية حصول الأطفال على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية، وخاصة تلك التي تستهدف تعزيز رفاهيتهم الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحتهم الجسدية والعقلية، وتحقيقاً لهذه الغاية، تقوم الدول الأطراف بما يلي:

أ- تشجيع وسائل الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل.

ب- تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية.

ج- تشجيع إنتاج كتب الأطفال ونشرها.

د- تشجيع وسائل الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذي ينتمي إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين.

هـ- تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الأطفال من المعلومات والمواد التي تضر بصالحه".

كما نصت المادة (٢٣/٤) بشأن التزامات الدول الأطراف تجاه الأطفال المعاقين، إذ على الدول الأطراف أن تشجع بروح التعاون الدولي، تبادل المعلومات المناسبة في ميدان الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي للأطفال المعوقين، بما في ذلك نشر المعلومات المتعلقة بمناهج إعادة التأهيل والخدمات المهنية وإمكانية الوصول إليها، وذلك بغية تمكين الدول

الأطراف من تحسين قدراتها ومهارتها وتوسيع خبرتها في هذه المجالات وتراعي بصفة خاصة في هذا الصدد، احتياجات البلدان النامية".

ويعتبر الإعلام من أهم المحاور الأساسية التي تهتم الدول والحكومات في الوقت الراهن كما له وزن وأهمية في التأثير على المستوى الداخلي للدول أو في العلاقات الدولية ولهذا أضحت من أولويات الدول واهتماماتها، فالإعلام ليس مجرد وسيلة تمر عبرها الأخبار وتنقل من خلالها مجريات الأمور وتعبئة الرأي العام المحلي والعالمي، بل هو أكبر من هذا، لأن أبعاده أصبحت تمتد في جميع جوانب الحياة، وكذا كل المتغيرات، سواء كانت سياسية أو اقتصادية، أو اجتماعية أو ثقافية أو أمنية. فالإعلام يلعب دوراً مهماً في تعزيز حقوق الأطفال، وتحقيق ثقافة لدى المجتمع من خلال نقل صور المعاناة والصور السلبية للمجتمع الذي يمارس عملية عكسية على تعزيز قيم المواطنة واحترام حقوق الأطفال،¹⁶ وللرأي العام دور لا يستهان به في الدول الديمقراطية،¹⁷ بل من خلال ما يمارسه من ضغط على السلطة التشريعية عند قيامها بسن قوانين تمسّ الحقوق والحريات العامة، إذ يمكن للرأي العام أن يؤدي دوره من خلال التأثير على البرلمان بسن قوانين تحمي حقوق الإنسان، ويمكن للأفراد معرفة أسلوب مناقشة حقوقهم عن طريق الإذاعة والتلفزيون، أو عن طريق المقالات المنشورة في الصحف أو على شبكات التواصل الاجتماعي، وهكذا يستطيع الرأي العام أن يطلع على هذه الأعمال، وبالتالي النهوض ضد السلطة التشريعية وإخبارها على إلغاء النصوص المخالفة للحقوق والحريات وكذلك الأمر بالنسبة للسلطة التنفيذية فكل تصرف منها بمس الحقوق والحريات، من شأنه أن يثير الشعب ضدها ويرسخ الاعتقاد بفسادها، وهو ما تحرص السلطة التنفيذية على تفاديه. ويلعب الإعلام دوراً مهماً في تعزيز قيم المواطنة وحقوق الإنسان، خاصة لحماية حقوق الأطفال كما يراه فؤاد،¹⁸ واتجهت الجهود الرسمية لتعزيز هذه القيم التي جاءت في إطار مشروع الميثاق العربي للإعلام وحقوق الأطفال الذي انعقد في ٦ ديسمبر ٢٠٠٤م، حيث جاء كإطار لتعزيز المبادرات الرامية لتعزيز حقوق الأطفال، ومن ثم نجد أن هناك أهمية كبيرة في تعزيز حقوق الأطفال في الوطن العربي، خاصة وأن الدول العربية وصلت إلى مستويات عالية من الرعاية الخاصة بحقوق الأطفال، وتجد أن جل الدول العربية تخصص جزءاً من برامجها التلفزيونية للأطفال، بل إن هناك قنوات مخصصة حالياً للأطفال، كما تظهر أهمية الإعلام المكتوب والمرئي في الكشف عن انتهاكات حقوق الأطفال. وقد وصلت الدراسة¹⁹ إلى أنّ الرأي العام لا يتكون إلا إذا توافرت للأفراد حريات أخرى، كحرية الرأي والاجتماع وتكوين الجمعيات، بالإضافة إلى وصول الشعب إلى درجة عليا من التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي فيحصل بذلك إلى درجة من النصح، وبالتالي يمكن له إعطاء رأيه بكل ثقة، وبشكل حضاري منظم يظهر

مستوى الوعي لديه. وبذلك يكون للرأي العام دور في حماية الحقوق والحريات بتصديه لكل الجوانب السلبية، والممارسات الخاطئة سواء كانت صادرة من سلطات الدولة أو من الأفراد أنفسهم.

ويتمتع الإعلام بتأثير كبير على طريقة نظرنا إلى العالم، مما يجعل له دورا حيويا للإسهام في تشكيل الصورة الذهنية نحو حقوق الأطفال، وفي العمل على تشجيع الحكومات والشعوب والمجتمع المدني على إجراء التغييرات الفعالة، وتكمن أهمية موقف وسائط الإعلام في قدرتها على فتح باب النقاش من ناحية، وعلى توفير منبر للأطفال يمكنهم من خلاله التعبير عن آرائهم من الناحية الأخرى. وتشير الاتفاقية بصفة مباشرة إلى وسائل الإعلام بدعوة الحكومات إلى تشجيع وسائل الإعلام على نشر المواد والمعلومات الثقافية والاجتماعية التي تفيد الأطفال،²⁰ وفي ظل الأدوار الرئيسة التي يمكن أن تؤديها وسائل الإعلام في مجال دعم حقوق الأطفال، حظيت علاقة وسائل الإعلام بحقوق الأطفال باهتمام واسع النطاق خلال السنوات الأخيرة من القرن العشرين، حيث عقدت العديد من المؤتمرات والمنتديات الدولية والإقليمية والوطنية المعنية بدور وسائل الإعلام في الترويج لثقافة حقوق الأطفال ودعمها، كما تم صياغة عدد من مواثيق الشرف التي تتناول أخلاقيات العمل الإعلامي في مجال حقوق الأطفال على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، وقد قامت اليونيسيف (UNICEF) بتطوير مجموعة من المبادئ المساعدة للإعلاميين أثناء إعداد تقاريرهم حول القضايا التي تمس الأطفال وحقوقهم، وتعرض اليونيسيف (UNICEF) هذه المبادئ لتعزيز دور وسائل الإعلام في تغطية شئون الأطفال بطريقة تناسب أعمارهم وتراعي حساسية قضاياهم، وتهدف هذه القواعد إلى دعم النوايا الفضلى لدى الإعلاميين الذين يراعون خدمة المصلحة العامة دون التفریط والتساهل بحقوق الأطفال، وفي إطار تعزيز الدور الاجتماعي والتنموي لوسائل الإعلام عقد المنتدى العربي الأول للإعلام العربي وحقوق الأطفال بمدينة دبي في ديسمبر عام ٢٠٠٤م، وتمخض عن المنتدى الميثاق العربي للإعلام وحقوق الأطفال ليكون بمثابة دليل تسترشد به وسائل الإعلام العربية خلال وضع برامجها الموجهة للأطفال، بما يكفل الترويج لمفهوم حقوق الأطفال بين الأطفال والكبار.²¹

ويتطلب نجاح الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان من وجهة نظر حسونة²² استنهاض منظمات المجتمع المدني للمشاركة الفاعلة في التنمية الحقوقية، وتزويد الإعلام بالمعلومات وتصحيح المعلومات حول القضايا المثارة، وكذلك إعداد البرامج النوعية والمتخصصة عن حقوق الأطفال والمرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة، والتوسع في تخصيص صفحات حقوقية في الصحافة المحلية، وإقامة ورش عمل حقوقية دورية. وعلى الرغم من أهمية مشاركة وجهود كافة الهيئات

والمؤسسات المختصة والمتخصصة في نشر ثقافة حقوق الأطفال إلا أن العبء الأكبر يقع على الرعاية الرسمية التي توليها الدولة لهذا الموضوع، بما يشمل تخصيص الموازنات الكافية، وتدريب الكوادر وتوفير الإمكانيات. ومن المهم أن نفرق بين شقين، أولهما: نشر اتفاقية حقوق الأطفال ذاتها، وهذا يُعدُّ التزاماً قانونياً يقع على عاتق الدولة العضو في الاتفاقية، حيث نصت الاتفاقية في المادة (٤٢) "تتعهد الدول الأطراف بأن تنشر مبادئ الاتفاقية وأحكامها على نطاق واسع بالوسائل الملائمة والفعالة، بين الكبار والأطفال على السواء. والملاحظ على نص الاتفاقية أنها أتاحت للدولة اختيار وسائل الإعلام المناسبة لغرض نشر الاتفاقية، وفقاً للنظام الداخلي في الدولة وغالباً ما تنصّ الدول في دساتيرها وقوانينها الداخلية على أحكام نشر الاتفاقيات الدولية بالإضافة لاعتبار سن الطفولة وما يتطلب من اختيار وسائل تتلاءم مع هذه المرحلة العمرية، ولم تقتصر الاتفاقية على الأطفال فحسب، بل شملت الكبار، إذ تشمل الاتفاقية كثيراً من الأحكام والمواد القانونية التي تخاطب فيها الوالدين، والأوصياء وغيرهم. أما الشق الثاني فهو اتخاذ وسائل الإعلام كآلية وطنية ومحلية لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الأطفال في المجتمع، وذلك لا يكون حكراً على الدولة فحسب، بل تشارك فيه كافة السلطات والهيئات والمؤسسات المعنية بالطفولة، ولا تقتصر المادة الإعلامية على اتفاقية حقوق الأطفال، بل تهدف بشكل عام لإثراء وتعزيز ثقافة الأطفال لحقوقهم، وسبل الوصول إليها. ويتسم الإعلام في هذه الحالة بالتأثير المتبادل ما بين الرأي العام وسلطات الدولة. بحيث لا تقتصر وظيفة الأطفال أو والديهم في تلقي المعلومات فقط، بل يتعدى ذلك إلى تبادل الآراء والتواصل والمشاركة في صناعة القرار، بحيث يساهم الإعلام في إظهار الخلل في منظومة حقوق الأطفال، والتحديات التي تواجهها، ومتطلبات أعمال هذه الحقوق والتأثير المتبادل لوسائل الإعلام، هو بالتأكيد نتيجة، بينما الهدف هو نشر ثقافة حقوق الأطفال، وهي عملية تراكمية وتكاملية، وبالرغم من الدور التي تقوم بها وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الأطفال، إلا أن المهمة الأساسية في ذلك تقع على حاضنة الأطفال بمختلف مراحلهم العمرية ممثلة بالأسرة والوالدين وغيرهم على الصعيد الفلسطيني، ويرى الديراوي²³ أن الإعلام المحلي لا يهتم بقضايا الطفولة في فلسطين إلا في أوقات محددة، وبشكل عاطفي في حين يذهب موسى²⁴ إلى أنّ مقارنة وضع الإعلام الفلسطيني وقضايا الطفولة بالإعلام العربي فوضعنا بخير، لكن الحقيقة أننا إذا ما نظرنا للعالم العربي، نعتقد أننا في غاية السوء، فإعلامنا يكاد لا يستعرض حالة الأطفال إلا عند وقوع حدث معين ويتفق مع هذا جراد فؤاد.²⁵

4. دور المؤسسات الوطنية غير الحكومية في حماية حقوق الأطفال:

لا يخفى أنّ توفير بيئة واقية ومواتية يشكل للمجتمع المدني على صعيدي القانون والممارسة عاملاً مهماً آخر لمنع الانتهاكات كما نصت الأمم المتحدة،²⁶ ويشمل هذا وضع إطار قانوني ومؤسسي وإداري وكفالة إمكانية اللجوء إلى القضاء وإنهاء الإفلات من العقاب على الانتهاكات التي ترتكب في حق المدافعين وإنشاء مؤسسات وطنية قوية ومستقلة لحقوق الإنسان وإيلاء اهتمام خاص للنساء المدافعات وإشراك جهات فاعلة غير حكومية تحترم عمل المدافعين وتدعمه وإتاحة إمكانية الوصول الآمن والمفتوح إلى الهيئات الدولية لحقوق الإنسان.

ما زالت حقوق الإنسان تمثل شاغلاً أساسياً للأمم المتحدة منذ إنشائها، فمسؤولية احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمال هذه الحقوق إنما تقع على عاتق الدول، فهي التي تصدق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ويطلب منها إيجاد آليات لصون حقوق الإنسان، وتعتبر عملية حوكمة حقوق الإنسان عملية معقدة كما تجرم بذلك الأمم المتحدة،²⁷ فجميع جهات الحكومة تشارك في العملية، بالإضافة لأنواع أخرى من المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني ضمن الجهات تشغل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مثل سلطة قضائية مستقلة، وأجهزة إنفاذ للقوانين، وهيئات تشريعية فعالة، ونظم تعليمية ذات برامج لحقوق الإنسان على جميع المستويات. إلى جانب الآليات الرسمية هناك آليات غير رسمية أو كما تسمى بالمنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان، والتي تأخذ شكل الجمعيات أو أشكالاً أخرى.²⁸ تشكل المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية قوة رئيسية في حماية وتعزيز حقوق الأطفال. وقد تشمل مساهمتهم برامج لنشر التوعية ووظائف "الحراسة"، وإجراء الأبحاث والتوثيق وتمكين المجتمع، وتستطيع المنظمات التوعية بمبادئ اتفاقية حقوق الأطفال وبروتوكولاتها في المجتمع المحلي من خلال عقد الاجتماعات وتوزيع المعلومات وتنظيم الحملات للمناداة بالمصادقة على الاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية، وبإمكانهم أيضاً مواجهة السياسيين لحثهم على إيلاء الأولوية لحقوق الأطفال وبإمكان المنظمات المساهمة في خلق عالم جدير بالأطفال عن طريق رصد إجراءات وبرامج الحكومة، وجمع البيانات عن مواطن النقص، وبدء حملات بشأن تغيير القوانين والبرامج السياسية،²⁹ في العديد من البلدان،³⁰ تم تشكيل ائتلافات وطنية لحقوق الأطفال العديد منها ناشط في متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الأطفال ومراقبتها على المستوى الدولي والوطني، وقد جمعت كماً جيداً من الخبرات حول كيفية العمل ضمن الائتلافات وحول الأنشطة التي يمكن تنفيذها، وقبل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، لعبت المنظمات غير الحكومية الدولية دوراً بنّاءً في عملية الصياغة، والبعض يعتبر بأن هذه المساهمة هي التي أدت إلى اعتراف الاتفاقية بالدور المهم الذي

تلعبه المنظمات غير الحكومية في مراقبة تنفيذها، وتمثل المادة (٤٥) من الاتفاقية معبراً هاماً للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الأطفال لتصبح مبادرة بتشجيع تطبيق وتنفيذ بنود الاتفاقية، وقد شكلت عملية رفع التقارير للجنة الأمم المتحدة حول حقوق الأطفال، وهي الهيئة المكلفة بمراقبة تطبيق الاتفاقية، حافزاً كبيراً للمنظمات غير الحكومية لتوحيد جهودها للمشاركة في عملية تقديم التقارير، وتعتبر الائتلافات الوطنية والمنظمات غير الحكومية آلية مراقبة أخرى مهمة. وهي تحشد حركة اجتماعية قوية حول الأطفال، وتعزز الدفاع وكسب التأييد لحقوقهم، وتشجع مشاركة الأطفال، وعلاوة على ذلك، يمكنها أن تؤثر بصورة حاسمة على إجراءات الحكومة، كمراقبين لأعمالهم وكشركاء في تحقيق حقوق الأطفال.

قد تقوم الدول بتقديم معلومات وإحصاءات غير دقيقة في التقارير المقدمة للجان التعاقدية المختصة، وذلك هدف إقناع اللجنة بأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ الاتفاقية والتقيّد بأحكامها. وخلص الباحث نشوان³¹ أن التقارير المقدمة من الدول الأطراف لا تعكس بدقة حالة حقوق الإنسان في البلد المعني، ولا تحدد المعوقات والعقبات التي تعترض تنفيذ الاتفاقية، أو الانتهاكات التي ارتكبت مخالفة لأحكامها. وعادة ما تحاول الدول إثبات أنها تنفذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان بحسن نية، حفاظاً على صورتها أمام الرأي العام وخشية توجيه ملاحظات لها من اللجنة. وهناك آليات أكثر فعالية لبعض اللجان التعاقدية، في مجال مشاركة المنظمات غير الحكومية في نقاش التقارير المقدمة من الدولة وإبداء الملاحظات عليها، حيث تسمح لجنة حقوق الأطفال للمنظمات غير الحكومية بالحديث أمام اللجنة في جلسات خاصة، وهذه الجلسات الخاصة، تفتح المجال لمنظمات المجتمع المدني بمناقشة الدولة بشكل مباشر، حول التقرير المقدم منها، وإبداء الملاحظات عليه، وفي فلسطين، أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بقرار صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات- رحمه الله -بتاريخ ١٩٩٣/٩/٣٠م، وقد نشر قرار الإنشاء لاحقاً في الوقائع الفلسطينية، وبموجب القرار تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: "متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين، وتختص الهيئة بتلقي ومتابعة شكاوي المواطنين الفردية أو الجماعية المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان أو الاعتداء على الحريات العامة التي تقع في مناطق السلطة الوطنية.

تقوم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بإصدار تقريرها السنوي لحالة حقوق الإنسان في فلسطين، ويتم تسليمه لرئاسة دولة فلسطين والمجلس التشريعي الفلسطيني، كما تصدر تقارير خاصة في القضايا الملحة التي تمس حقوق وحريات الإنسان الفلسطيني، كما تقوم الهيئة بدراسة

للقوانين الفلسطينية، ومشاريع القوانين وللاتفاقيات الدولية، وترفع النتائج والتوصيات لصناع القرار في فلسطين هدف اتخاذ القرار المناسب، كما يصدر عن الهيئة تقارير خاصة بشأن الانتهاكات الإسرائيلية وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية وحقوق المواطنين.

وفي التقرير الشهري لشهر نوفمبر ٢٠١٥ م الصادر عن الهيئة، أكدت أن سلطات الاحتلال انتهكت القانون الدولي الإنساني ومواثيق حقوق الإنسان واتفاقية حقوق الأطفال بشكل صارخ، وذلك من خلال نشر مسودة لقانون يهدف لفرض عقوبة السجن الفعلي على أطفال دون سن ١٤ عاماً، وبعد تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، وتعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان، وتعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع الاتفاقيات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان من أهم الأهداف الإستراتيجية للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين. وللمجتمع المدني دور خاص يؤديه في دعم ثقافة عالمية شاملة لحقوق الإنسان، وخصوصاً من خلال الأعمال التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية، التي تكون في كثير من الأحيان قادرة بسبب استقلالها ومرونتها على الجهر بآرائها والتصرف بحرية أكثر من الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية،³² ولا شك أن المنظمات الوطنية غير الحكومية في فلسطين تواجه تحديات كبيرة في العمل بشأن حماية حقوق الأطفال، خاصة في ظل الانتهاكات المستمرة للاحتلال الإسرائيلي لحقوق الأطفال، والوضع السياسي غير المستقر للأراضي الفلسطينية، وانعدام الفرص وقلة الإمكانيات والتمويل، وهو ما يدعو إلى ضرورة توفير الدعم والإمكانات اللازمة لهذه المنظمات لما تقوم به من جهد موازٍ للجهود الرسمية والحكومية في حماية حقوق الأطفال في فلسطين، بالإضافة لتعزيز الدور الوطني للمنظمات الحقوقية في فلسطين من خلال إشراكها في وضع الخطط الإستراتيجية والتنفيذية، والسياسات العامة لحقوق الأطفال.

وتسعى المنظمات الحقوقية إلى تحقيق أهدافها أيضاً من خلال ارتباطها بعلاقات مع اتحادات وتحالفات دولية أخرى مثل الشبكة اليورو متوسطة ومنظمة العفو الدولية. كذلك لجنة الحقوقيين الدوليين. حيث تسهم المنظمات الدولية بدورها في زيادة كفاءة عمل المنظمات الحقوقية الفلسطينية، وفي خلق نوع من الحشد والمناصرة القضائية وحقوق الفلسطينيين على المستوى الدولي.

إن رفع كفاءة أداء بعض المنظمات الحقوقية يكون من خلال علاقاتها مع بعض الأجهزة أو اللجان أو الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة التي تقدم لها الدعم والمساندة في بعض برامجها كما هو الحال بالعلاقة التي تربط الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال مع بعض وكالات الأمم المتحدة كاليونيسيف والعلاقة التي تربط مؤسسة الضمير ومركز المرأة للإرشاد القانوني بعلاقات

تعاون مع صندوق الأمم المتحدة للمرأة، كما يرتبط المركز الأخير والحركة العالمية بعلاقات تعاون مع لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ومع صندوق ولجنة مناهضة التعذيب، ومع صندوق الأمم المتحدة للسكان،³³ وبالمقابل تمارس بعض المنظمات الحقوقية الفلسطينية شكلاً آخر من التواصل مع بعض المقررين الخاصين يتمثل بإعداد التقارير حول انتهاكات معينة لحقوق الإنسان، وعرضها على هؤلاء المقررين أو من خلال الفرص بالالتقاء بالمقررين الخاصين، وإطلاعهم على وضع حقوق الإنسان في فلسطين.

ويتم مراقبة وتوثيق الانتهاكات لحقوق الأطفال في فلسطين التي يقدم عليها الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنون من قبل منظمات المجتمع المدني المحلي من خلال التقارير البديلة وتقارير الظل والتقارير الدورية، ومن خلال نظام المراقبة الذي تتبعه العديد من المؤسسات الدولية مثل إنقاذ الأطفال يونيسيف مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والجهاز³⁴ المركزي للإحصاء الفلسطيني، ٢٠١٣م، إلا أن المشكلة تكمن في عدم وجود التزام سياسي وموقف عملي لوقف ما يحدث من انتهاكات سواء على المستوى المحلي أو على مستوى المكاتب الرئيسة والأمم المتحدة، وبالتالي لا يتم محاسبة إسرائيل على تلك الانتهاكات كدولة محتلة، كما يتم في بعض الأحيان انتقاء عبارات وكلمات لطيفة لوصف ما يحدث. وتأكيداً على دور المنظمات الفلسطينية المعنية بحقوق الإنسان، فقد أطلقت وزارة الخارجية الفلسطينية بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠١٧م بالشراكة مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة مشروعاً يهدف إلى تعزيز تمتع الفلسطينيين بكل الحقوق المنصوص عليها في اتفاقيات حقوق الإنسان التي انضمت إليها دولة فلسطين عام ٢٠١٤م، ومن ضمنها اتفاقية حقوق الأطفال، وينفذ المشروع بالتعاون مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومجموعة من مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان، بهدف تعزيز قدرتها على تحقيق سيادة القانون والديمقراطية، من خلال الحوار البناء والتوعية، ورفع الوعي لدى أفراد الشعب الفلسطيني حول حقوقهم الأساسية وكيفية المطالبة بها.

ولا شك أن الاحتلال الإسرائيلي يُعدُّ المعوق الأكبر أمام التقدم في حماية حقوق الأطفال في فلسطين علاوة على أن الاحتلال الإسرائيلي يتحكم بكافة تفاصيل الحياة اليومية في الأراضي الفلسطينية برغم وجود السلطة الفلسطينية.³⁵

5. خاتمة:

إن "الإستراتيجية الإعلامية لحماية حقوق الأطفال في الواقع والمأمول" تُعدُّ أداة تنفيذية لاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تحكم العالم حالياً، بالإضافة للداستاتير والتشريعات الوطنية التي تحكم الدول. وقد انتهت الدراسة إلى تقسيم آليات حماية حقوق الأطفال وفقاً لطبيعتها

القانونية إلى آليات دولية، وآليات إقليمية وآليات وطنية ويجمعها هدف واحد وهو حماية حقوق الأطفال بالوسائل الموضوعية والإجرائية المنصوص عليها قانوناً، وتربطها علاقة تكامل وتعاون فيما بينها. وانتهى البحث إلى جملة من النتائج والتوصيات، وهي كالتالي:

- مسؤولية الدولة الطرف في الاتفاقية عن تنفيذ اتفاقية الأطفال، باعتبارها ملزمة بالوفاء بالالتزامات الناشئة عن الاتفاقية، وأن مسؤولية الدولة لا تتوقف عند تنفيذ التزاماتها فحسب بل تتعدى إلى إنشاء " الإستراتيجية الإعلامية لحماية حقوق الأطفال"، ولضمان نجاح هذه الإستراتيجية الإعلامية في الغاية التي شرعت من أجلها، فلا بد أن يسبقها توفير الضمانات القانونية والسياسية لذلك.

- يعد الإعلام والمنظمات الوطنية غير الحكومية العاملة في مجال الطفولة من أهم الآليات الوطنية في حماية حقوق الأطفال، ويتمتع الإعلام بتأثير كبير في مسألة حماية حقوق الأطفال، مما يجعل له دوراً حيوياً للإسهام في تشكيل الصورة الذهنية نحو حقوق الأطفال، وفي العمل على تشجيع الحكومات والشعوب والمجتمع المدني على إجراء التغييرات الفعّالة.

- يتسم الإعلام بالتأثير المتبادل ما بين الرأي العام وسلطات الدولة فيما يتعلق بحماية حقوق الأطفال، بحيث لا تقتصر وظيفة الأطفال أو والديهم في تلقي المعلومات فقط، بل يتعدى ذلك إلى تبادل الآراء والتواصل والمشاركة في صناعة القرار، بحيث يساهم الإعلام في إظهار الخلل في منظومة حقوق الأطفال، والتحديات التي تواجهها، ومتطلبات أعمال هذه الحقوق.

- يقترح البحث بأهمية اتخاذ وسائل الإعلام كآلية وطنية ومحلية لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الأطفال في المجتمع، وذلك لا يكون حكراً على الدولة فحسب، بل تشارك فيه كافة السلطات والهيئات والمؤسسات المعنية بالطفولة، ولا تقتصر المادة الإعلامية على اتفاقية حقوق الأطفال بل تجتهد بشكل عام في إثراء وتعزيز ثقافة الأطفال، وسبل الوصول إليها.

- يقترح البحث إقامة حملات إعلامية متعددة الوسائط تستهدف الأهل والمعلمين والمجتمع بشكل عام. ويمكن استخدام منصات التواصل الاجتماعي والحملات الإعلامية لنشر قصص نجاح وتوعية الناس بأضرار العنف ضد الأطفال. ويجب تشجيع الحوار العام حول حقوق الأطفال والتحديات التي تواجهها. ويجب على وسائل الإعلام تبني معايير صارمة للدقة والموثوقية في تقديم المعلومات حول حقوق الأطفال. ويمكن تنظيم مسابقات إعلامية أو ورش عمل لتشجيع المبدعين على إنتاج محتوى إعلامي يعكس حقوق الأطفال ويساهم في تعزيزها.

- يقترح البحث تفعيل دور الإعلام في نشر ثقافة حقوق الأطفال، ووجوب نشر اتفاقية حقوق الأطفال باعتبارها إجراء قانونياً، وإشراك منظمات المجتمع المدني في إعداد مشاريع القوانين الخاصة بحقوق الأطفال، وإعداد الاستراتيجيات والخطط الحكومية بشأن تعزيز حقوق الأطفال، وتفعيل دورها في رقابة وضع حقوق الأطفال في الأراضي الفلسطينية، وزيادة الدعم الحكومي لمؤسسات المجتمع المدني.
- ضرورة تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والرعاية الاجتماعية في تثقيف وتوعية الأطفال بحقوقهم، ومساعدة وتأهيل الأحداث الجانحين في الاندماج مع المجتمع وفرض آليات للرقابة على توفير وحماية حقوق الأطفال بما يشمل المؤسسات والوزارات والهيئات المختصة وضرورة تخصيص موازنة خاصة للأطفال "الموازنة الصديقة للأطفال" في فلسطين ضمن الموازنة العامة للدولة، أسوة بالدول الأخرى.

6. الهوامش والإحالات:

- 1- براشي جونيجا، "الاستراتيجية- التعريف والميزات" تاريخ النشر: 20 سبتمبر 2020م، www.managementstudyguide.com تاريخ الاطلاع، 25 يونيو 2024م.
- 2- " الإستراتيجية"، تاريخ النشر (2020-9-23)، dictionary.cambridge.org، تاريخ الزيارة في 2024-6-25م.
- 3- "ما هي الاستراتيجية؟" تاريخ النشر (2020-9-23)، www.strategyskills.com، تاريخ الزيارة: 2024-6-25م.
- 4- الفار، الدكتور عبد الواحد محمد، القانون العالمي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1994م، ص 328.
- 5- الدقاق، محمد سعيد، الحماية القانونية للأطفال في إطار اتفاقية الأمم المتحدة، بشأن حقوق الأطفال، الإسكندرية، مصر: 1988م، ص 6.
- 6- جوغري، أميرة، الآليات الوطنية التنفيذية لحماية حقوق الإنسان، مجلة العلوم الإنسانية المجلد. 48، رقم 3، 2017م، ص 47-57.
- 7- معروف، مافي، الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان. 2011م، استردادها من http://www.humanhuman.blogspot.com/2011/04/blog-post_1634، تاريخ الزيارة: 2024 يوليو 25م.
- 8- عبد العاطي، صلاح، واقع الأطفال الفلسطينيين في ظل اتفاقية حقوق الأطفال، [الجوار المتمدين-العدد: 1199 – 2005م](http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=37422)، استردادها من <https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=37422>، تاريخ الزيارة: 2024 يوليو 26م.
- 9- إبراهيم، قلواز. ضمانات وآليات حماية حقوق الإنسان 2015م، استردادها من <http://www.ssraw.org/ar/show.art.asp?aid=482591>، تاريخ الزيارة: 2024 يوليو 25م.
- 10- خلفه، نادية، حماية آليات حقوق الإنسان في النظام القانوني الجزائري (غير منشورة)، رسالة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2010م، ص 201.

- 11- المصدر السابق نفسه.
- 12- معروف، مافي، الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان، 2011م، استردادها من http://www.humanhuman.blogspot.com/2011/04/blog-post_1634، تاريخ الزيارة: 18 يوليو 2024م.
- 13- الليثي، صبري سيد فاتن، الحماية الدولية لحقوق الأطفال (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2008م، ص 21.
- 14- فاروق، خليل، الأطفال العربي في ظل الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الأطفال، 2007م، رسالة ماجستير غير منشورة (رسالة دكتوراه)، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ص 79.
- 15- شوشة، نادية محمد طاهر، تطبيع وسائل الإعلام لتسويق مدارس السباحة لذوى الاحتياجات الخاصة، مجلة الإبداع الرياضي، المجلد 4، رقم 3، 2013م، ص 441-443.
- 16- فؤاد، جمال، دور الإعلام العربي في تعزيز حقوق الأطفال في ظل المتغيرات السياسية الراهنة، 2013م، ص 635، استردادها من <https://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle/123456789/56636>، تاريخ الزيارة: 22 يوليو 2024م.
- 17- سعاد، رابع بن طيفور نصر الدين، الجزائر والقانون الدولي لحقوق الإنسان (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة الجزائر تلمسان، الجزائر، 2017م، ص 188.
- 18- فؤاد، جمال، دور الإعلام العربي في تعزيز حقوق الأطفال في ظل المتغيرات السياسية الراهنة، 2013م، ص 645، استردادها من <https://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle/123456789/56636>، تاريخ الزيارة: 23 يوليو 2024م.
- 19- سعاد، رابع بن طيفور نصر الدين، الجزائر والقانون الدولي لحقوق الإنسان (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة الجزائر، تلمسان، الجزائر، 2017م، ص 189.
- 20- اليونيسف، نهج اليونيسف في حماية الأطفال، 2018م، استردادها من https://www.unicef.org/arabic/protection/24267_68568.html، تاريخ الزيارة: 24 يوليو 2024م.
- 21- المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2013م، ص 98، استردادها من <https://www.arabccd.org/publications..> تاريخ الزيارة: 23 يوليو 2024م.
- 22- حسونة، نسرين، الإعلام وحقوق الإنسان، ٢٠١٤م: استردادها من <https://www.alaraby.co.uk/>، تاريخ الزيارة: 20 يوليو 2024م.
- 23- الديراوي طارق محمد، احترام قواعد القانون الدولي الإنساني في الشريعة الإسلامية، 2015م، ص 20، استردادها من <https://ddl.mbrf.ae/book/5339975>، تاريخ الزيارة: 28 يوليو 2024م.
- 24- موسى، قروف، الحماية القانونية لحقوق الأطفال في العالم العربي نحو وضع تشريع نموذجي لحقوق الأطفال، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد: 5، الرقم: 7، ص: 149-153، 2010م.
- 25- جرادة، فؤاد، ٢٠١٨م، استردادها من <https://web.facebook.com/PalestineTV/videos/%D8%BA%D8%B2%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%84-%D9%8A%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85%D9%87-%D8%A8%D8%AD%D9%82->

- <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/AnnualreportsHRC.aspx>، تاريخ الزيارة: 28 يوليو 2024م.
- 26- الأمم المتحدة، دور منع الانتهاكات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. الرابع والعشرون، جلسة مجلس حقوق الإنسان: التقارير، 2013م، ص 10، استردادها من <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/AnnualreportsHRC.aspx>، تاريخ الزيارة: 22 يوليو 2024م.
- 27- الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص 3.
- 28- سعاد، رايح بن طيفور نصر الدين. الجزائر والقانون الدولي لحقوق الإنسان (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة الجزائر تلمسان، الجزائر، 2017م، ص 178.
- 29- اليونيسف، نهج اليونيسف في حماية الأطفال، 2018م، استردادها من https://www.unicef.org/arabic/protection/24267_68568.html، تاريخ الزيارة: 28 يوليو 2024م.
- 30- لورا تابتاز، بريغمان، مجموعة المنظمات غير الحكومية الحقوق للأطفال، 2006م، استردادها من <http://www.crin.org/NGOGroupforCRC>، تاريخ الزيارة: 28 يوليو 2024م.
- 31- نشوان، كارم محمود حسين. آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان (غير منشورة)، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر في غزة، فلسطين، 2011م، ص 119.
- 32- الأمم المتحدة، دور منع الانتهاكات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. الرابع والعشرون، جلسة مجلس حقوق الإنسان: التقارير، 2010م، ص 6، استردادها من <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/AnnualreportsHRC.aspx>، تاريخ الزيارة: 26 يوليو 2024م.
- 33- كلثوم، عودة الله، آليات الأمم المتحدة للحماية: الإجراءات الخاصة، الأرض فلسطين المحتلة (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة بيرزيت، فلسطين، 2009م، ص 970.
- 34- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، واقع حقوق الأطفال الفلسطيني، رام الله، فلسطين: 2010م - 2013م، ن. ب. ص 20.
- 35- شهاب، أحمد، ومارني، نوز مالالي. المركز القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة، الإرشاد: مجلة الشريعة الإسلامية والقضايا المعاصرة، الإصدار: (1)3، 2018م ص 35-49، استردادها من <http://alirsyad.kuis.edu.my/index.php/alirsyad/article/view/10>، تاريخ الزيارة: 25 يوليو 2024م.